**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.**

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.**

**جامعة محمد خيضر-بسكرة-**

**كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.**

**قسم العلوم الإقتصادية والتجارية.**

**تخصص:محاسبة وجباية.**

**الموضوع:**

**التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.**

**من إعداد:**

* **دروعي خلود**
* **رتمية نور الإيمان**

**الأستاذ(ة) المشرف:**

**أ/نصبة.**

**الخطة:**

**المبحث الأول: ماهية التأمين على الودائع المصرفية.**

* **المطلب الأول:** نشأة التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.

**أولا:** النشأة.

**ثانيا:** مفهوم نظام التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.

* **المطلب الثاني:** مكونات نظام التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.

**المبحث الثاني: دور وأهمية نظام التأمين على الودائع المصرفية.**

* **المطلب الأول:**أدوار نظام التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.
* **المطلب الثاني:**أهمية نظام التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.
* **المطلب الثالث:**أثر نظام التأمين على الودائع المصرفية في البوك التجارية.

**المبحث الثالث: تطبيقات نظام التأمين في بعض الدول.**

* **المطلب الأول:**في الو.م.أ.
* **المطلب الثاني:** في الهند ولبنان.
* **المطلب الثالث:** في الجزائر.

**المقدمة**:

نظرا للدور الذي تلعبه البنوك في التأثير على النشاط الإقتصادي، وعلى كمية النقود المتداولة، كان من الضروري توافر اًليات سليمة وواضحة لحماية المودعين من ناحية، ولحماية البنوك من التعثر والإفلاس وضمان إستقرار النظام المصرفي ككل من ناحية أخرى، حيث تعتمد قدرة البنوك في القيام بدورها الهام في الإقتصاد على توافر الثقة في قدرتها على الوفاء بإلتزاماتها الأمر الذي يشجع الزبائن(المودعين) على الإستمرار في التعامل معها والإحتفاظ بأرصدتهم ومدخراتهم في شكل ودائع لدى هذه البنوك وعدم التقدم لسحبها إلا عند الحاجة.

وحيث أن إخفاق البنوك في أداء إلتزاماتها اتجاه زبائنها-حتى ولو كانت حالات ظرفية، قد يهدد بحدوث عدم إستقرار مالي، وينبئ بتعرض النظام المصرفي لعدم الإستقرار وحدوث أزمة ثقة لدى المودعين، يمكن أن تكون تداعياتها وخيمة على البنوك عامة.

وتفاديا لحدوث مثل هذه الأزمات المالية والمصرفية، فإن السلطات المعنية في كل دولة تتبنى الاًليات التي تكفل تدعيم البنوك التي قد تقع في إعسار أو تعثر مالي من أجل حماية المودعين، ومن أجل المحافظة على سلامة وإستقرار النظام المصرفي ككل، ومن بين هذه الاًليات مايسمى **بنظام التأمين على الودائع**.

خاصة مع تزايد إنفتاح وتحرير الأسواق المصرفية، وعولمة النشاط المصرفي أين أصبحت البنوك في كثير من الدول تقبل ودائع وتقدم خدماتها خارج حدود الدولة الواحدة، وإمكانية الإنتقال الأزمات المصرفية من بلد لاًخر كما حدث سنة 1997في دول شرق اًسيا، وعليه تزايد الإهتمام بموضوع التأمين على الودائع.

و عليه فأن إشكالية البحث المتطرق إليها في هذا الموضوع كما يلي:

-ما المقصود بنظام التأمين على الودائع المصرفية؟وما هي مكوناته الأساسية؟

-ما هو دور وأهمية نظام التأمين على الودائع المصرفية؟ وكيف تم تطبيقه في بعض الدول وبالأخص العوامل التي أدت إلى تبني نظام تأمين على الودائع من قبل السلطات المالية في الجزائر؟

**المبحث الأول: ماهية التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.**

**المطلب الأول:** نشأة التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية.

**أولا:** النشأة.

ظهر أول نظام لضمان الودائع المصرفية في العالم في ولاية نيويورك الأمريكية عام 1826م ثم قامت عدة ولايات بإناء نظم مماثلة، ومع نهاية القرن19م إختفت جميع أنظمة ضمان الودائع وذلك لعدة أسباب من أبرزها عدم كفاية رأس المال، ونقص السيولة.بالإضافة إلى ذلك كان لرداءة المواسم الزراعية والأزمات الزراعية والأزمات المالية المتلاحقة أثر واضح في عجز المصارف عن الوفاء بديونها وإفلاس العديد منها مما وقع عبئا ثقيلا عن أنظمة ضمان الودائع المصرفية والتي كان ينقصها اًنذاك وجود مقرض اًخر حيث أن النظام الإحتياطي الفدرالي(البنك المركزي الأمريكي) لم يكن قد أنشأ بعد.وعلى الرغم من أن الو.م كانت أول دولة تقيم نظاما لضمان الودائع على مستوى الولاية.....جيكوسلوفاكيا التي قسمت إلى دولتين لاحقا في نهاية القرن الماضي.

تعتبر أول دولة أنشئت نظاما متطورا لحماية الودائع والقروض على المستوى القومي وذلك عام 1924م وقد أنشأت جيكوسلوفاكيا في ذلك الوقت صندوقين أحدهما صندوق الضمان الخاص الذي أنشئ ليساعد المصارف على إستعادة خسائرها الناجمة عن الحرب العالمية الأولى صندوق الضمان العام. لتشجيع الإدخار بزيادة درجة سلامة الودائع ومساعدة المصارف لتتطور على أحسن وجه ممكن وفي عام 1933م صادق الكونجرس الأمريكي على قانون المصارف الذي كان يهدف إلى معالجة العيوب التي ظهرت في النظام المالي الأمريكي والتي أدت إلى فشل كثير وبموجب القانون أنشأت المؤسسة الفدرالية للتأمين على الودائع عام1934م لتدبير نظام التأمين على الودائع لدى المصارف التجارية.

وبعد مضي فترة على قيام الو.م.أ بإنشاء هذه المؤسسة قامت تركيا بإنشاء صندوق تصفية المصارف عام1960م. كما قامت عدد من الدول الأوروبية وبعض دول العالم الثالث بإنشاء صناديق ضمان الودائع حيث أقامت ألمانيا عام1974م صندوقا خاصا لحماية أموال المودعين بعد إنهيار مصرف هيرشتان.

كما أنشأت بريطانيا نظام لحماية المودعين في عام1979م بعد أن حصلت فيها أزمات مصرفية حادة.

وأقامت إيطاليا في 80نظاما لحماية الودائع تلتها فرنسا عام1985م عقب إنهيار البنك الفرنسي السعودي.[[1]](#footnote-1)

أما العالم العربي فتعتبر لبنان أول دولة إهتمت بإنشاء نظام لحماية المودعين وهي مؤسسة وطنية لضمان الودائع ثم لحقتها بعض البلدان العربية فأنشأت دولة البحرين مجلس حماية الودائع عام1993م تليها السودان بإنشاء صندوق ضمان الودائع عام1996م كما قامت الأردن بإنشاء مؤسسة ضمان الودائع عام2002م كما أقر البنك المركزي العراقي عام2008م إنشاء شركة مختلطة لضمان الودائع يناقش قانونها الاًن في مجلس شورى الدولة.[[2]](#footnote-2)

**ثانيا:** مفهوم نظام التأمين على الودائع المصرفية في البنوك التجارية

ينصرف مفهوم نظام التأمين على الودائع إلى حماية ودائع العملاء عن طريق تعويضهم كليا أو جزئيا من خلال مساهمات البنوك المشتركة عادة في صندوق التأمين على الودائع إذا ماتعرضت الودائع للخطر نتيجة تعثر البنك المودعة لديه وتوقفه عن الدفع، يمول هذا الصندوق بموجب وسوم أو إشتراكات أو مساهمات تلتزم البنوك العضوة بسدادها الأمر الذي يؤدي إلى تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي وعدم ترك هذه الثقة للصدفة أو للظروف الطارئة.

فعموما فإن مفهوم التأمين على الودائع يتسع ويضيق طبقا للدور المنوط بمؤسسات التأمين على الودائع الذي يحقق في النهاية الهدفين التاليين:

* زيادة الثقة في المؤسسات المالية والنظام المالي ككل وبالتالي يحقق الإستقرار لهذه المؤسسات، حيث يقوم الجهاز المصرفي في معظم الدول بدور رئيسي في الوساطة المالية وبإعتبار أن الودائع المصرفية قصيرة الأجل من الصعب تحويل مقابلها إلى نقد في وقت قصير فمن الضروري مساعدة البنوك التي تواجه أزمة سيولة مالية، ومنه فإن هدف التأمين من وجهة نظر السلطات النقدية يتمثل في تحقيق الإستقرار للمؤسسات المالية على النحو الذي يكفل زيادة الثقة في النظام المالي وبالتالي الحد أوتفادي المشاكل التي تنتج إعسار البنوك.
* زيادة منافسية البنوك على جذب الودائع وتقديم خدمات مصرفية، فضلا عما يكفله من المساواة في المنافسة على مختلف أحجامها أما في ظل وجوده تقل نسب الفروق بين مجموعات البنوك لاسيما من ناحية المخاطر التي يتعرض لها المودع الصغير.[[3]](#footnote-3)

**المطلب الثاني:** مكونات نظام التأمين على الودائع المصرفية(السمات الرئيسية).

عند إنشاء نظام لتأمين الودائع يجب الأخذ بعين الإعتبار مايلي: [[4]](#footnote-4)

1. **العضوية:** هناك بعض الأنظمة التي تقوم على الإلزامية ومؤدى ذلك إلزام جميع البنوك والمؤسسات المصرفية التي تتلقى الودائع من الزبائن بالإنضمام إلى نظام التأمين على الودائع.[[5]](#footnote-5)

ويعتبر النظام الإلزامي أفضل من النظام الإختياري خاصة بالنسبة للدول النامية.[[6]](#footnote-6) لأن النظام الإختياري لا يحقق الإنضباط اللازم لضمان إستقرار النظام المصرفي وسصلح في ظل وجود بيئة مصرفية ملائمة كما هو الحال في الأنظمة المصرفية بالدول المتقدمة.

1. **أنواع الودائع محل التأمين:** هناك بعض الأنظمة التي تغطي الودائع بالعملة الوطنية فقط مثل الأرجنتين والهند والفلبين، وهناك بعض الأنظمة التي تغطي الودائع بجميع العملات كما هو الحال في تركيا ولبنان.[[7]](#footnote-7)

وبالرغم من أن النظام الذي يغطي الودائع بجميع العملات يكون أكثر تكلفة بالنسبة للبنوك إلا أنه يعتبر الأنسب للدول النامية، إذ تمثل العملات الأجنبية درجة عالية من الأهمية حيث أنها ضرورية للوفاء بإلتزاماتها تجاه العالم الخارجي، لذا فإن نظام التأمين على الودائع بجميع العملات من شأنها تشجيع الحائزين لعملات أجنبية على إيداعها بالبنوك ومن ثم تضمن الدولة دخول هذه الودائع بالعملات الأجنبية في القنوات الشرعية، أما في حالة عدم تغطية النظام للودائع بالعملات الأجنبية فإن الحائزين لها قد يفضلون تصريفها في قنوات أخرى غير البنوك مثل السوق السوداء كما هو الحال في كثير من الدول النامية التي تتميز ببيئة مصرفية مختلفة.

1. **مصادر التمويل:** تختلف أنظمة التأمين على الودائع في الدول من حيث مصادر تمويلها ويلاحظ أن هناك نوعين لأنظمة التأمين على الودائع وفقا لطرق ومصادر تمويلها:[[8]](#footnote-8)

* **النوع الأول:** وهو النظام الذي يمول عن طريق تسديد البنوك لأقساط تأمين محددة وبصفة دورية وفي مواعيد محددة كما هو الحال في الأنظمة المطبقة في لبنان والهند.
* **النوع الثاني:** وهو النظام الذي لا يتم تمويله عن طريق إشتراكات وأقساط محددة ودورية وإنما يتم تمويله عن طريق إلزام البنوك بالمساهمة فقط عند حدوث تعثر أو إفلاس بنك أو بعض البنوك ومثال على ذلك الأنظمة المطبقة في كل من فرنسا وإيطاليا وسويسرا.

1. **الإشراف والرقابة وإدارة النظام:** فيما يتعلق بالإشراف والرقابة وإدارة نظام التأمين على الودائع يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع[[9]](#footnote-9):- فالنوع الأول يعتمد على إدترة صندوق التأمين على الودائع المصرفية من طرف الدولة ممثلة في السلطات النقدية.

-أما النوع الثاني فتكون إدارة صندوق التأمين على الودائع مشتركة بين السلطات النقدية والبنوك المشتركة في النظام.

-والنوع الثالث فتتم إدارة النظام عن طريق إتحاد البنوك وليس السلطات النقدية، ومثال على ذلك الأنظمة الموجودة في الدول المتقدمة مثل فرنسا وإيطاليا.

ومما لاشك فيه أن النظام الذي يناسب الدول المتقدمة هو نظام التأمين على الودائع الذي يسير بالإشتراك بين السلطات النقدية والبنوك لأنه يضمن الإنضباط ويعمل على ضمان إستقرار الجهاز المصرفي.

1. **التعويضات:** تختلف مبالغ التعويضات من دولة إلى لأخرى، وكل نظم تأمين الودائع في العالم تضع حدودا لمدى تغطية التأمين **وتحدد السقوف** التي يمكن تعويضها- وغالبا ماتكون مرتفعة في البلدان النامية- والدولة الوحيدة في العالم التي تقدم نظاما للتأمين على الودائع تعويضا كاملا لكل المودعين هي النرويج.[[10]](#footnote-10)

**المبحث الثاني: دور وأهمية نظام التأمين على الودائع**

لنظام التأمين على الودائع العديد من أدوار يقوم بها وأهمية تكمن في تطبيق هذا النظام من أجل حماية وضمان ودائع المودعين.

ومنه نتطرق في هذا المبحث إلى ما يلي: دور نظام التأمين على الودائع و أهميته وأثره

**المطلب الأول: دور نظام التأمين على الودائع.**

1. **الدور الوقائي لنظام التأمين على الودائع** **:** تتمثل الوقاية من احتمال سوء إدارة الودائعبالكشف المبكر عنها،وذلك بفضل الأساليب والضوابط التنظيمية و الرقابة المصرفية،تهدف إلى حماية أموال المودعين وصمم نظام التأمين على الودائع لحماية النظام المالي وتتمثل هذه الأنظمة في ما يلي:
2. **نظام التأمين الضمني:** انطلاقا من المفهوم السائد بأن الحكومة لا تقبل بضياع أموال المودعين إذ إما إفلاس أحد البنوك، وعجزه عن الوفاء لمودعه وعليه فهو غير مجسد في الواقع ويهتم بالمصلحة العامة لنظام المالي واستقراره.
3. **نظام التأمين الصريح:** إن نظام ضمان الودائع المصرفية يعتمد على وجود قانون ضمان الودائع، الذي يرسي قواعد وإجراءات عمل النظام و بشكل خاص فإن القانون نفسه هو الذي يحدد نوع المؤسسات المالية و الودائع التي تعد مؤهلة للتأمين ،كما يحدد شكل العضوية في النظام ما إذا كانت اختيارية أو إلزامية، وكذلك الحجم الأقصى للودائع الذي يتم تأمينه و كيفية تمويل النظام،و الأدوات التي يستخدمها المؤمن في حالة فشل البنك، حيث أن حجم الحماية التي يوفرها نظام ضمان الودائع للمودعين يعتمد على الحد الأقصى الذي يغطيه التأمين والتي تحدده في القانون وهل المؤمن له صلاحيات التدخل لحل مشاكله.
4. **نظام التأمين من حيث التغطية:**لتأمين على الودائع بالغرض من التغطية الجزئية يحمي صغار المودعين و يحمي انضباط الجهاز المصرفي من خلال ما يخسره كبار المودعين من ناتج التصفية حيث يفوق البنك الجيد و البنك المتعذر ،من غرض التغطية الكاملة 100**%** توفر حماية ضد السحب في حالات الذعر المالي توحيد العمليات فيما بين البنوك،وغرض التغطية الخيارية يكفل حماية لصغار المودعين وكبار العملاء ويتم تعويضهم فقط إذ كان الإفلاس يؤدي انهيار إلى البنك و الحفاظ على الاستقرار.
5. **الدور العلاجي لنظام التأمين على الودائع:** يوجد العديد من المشكلات المصرفية التي تكون إحداها أو كلها سببا في إفلاس البنك أو إعساره، و للوقوف على دور نظام التأمين على الودائع في معالجة هذه المشكلات،يجب التعرض للدور الذي تؤديه تلك النظم معالجتها،من أهمها:
6. **مشكلات الائتمان الرديء:**تعدمن أصعب المشاكل تواجه البنوك، وهي أن تمنح البنك قروضا لا يستطيع استعادتها ولا فوائد مستحقة عليه وهذا نتيجة الأسباب المتعلقة بالبنك، كالتقصير في دراسة ملف القرض، أو المتعلقة بنشاط العميل وما قد يتعرض إليه من مشاكل لأسباب اقتصادية عامة،ومن خلال ذلك فإن نظام التأمين على الودائع نسبة من القروض إلى حقوق الملكية و الودائع، كما تعد نسبة من القروض للعميل بالنسبة لرأس مال البنك، وتحديد نسب الديون المشكوك في تحصيلها وأخيرا تتدخل في مراجعة بعض القروض للتحقق من إستيفاء البنك للسياسات و الدراسات الائتمانية السلمية وتتدخل في اختيار أو طلب تغيير مسئولي الائتمان بالبنك إذا لم يتوفر فيهم مستوى الخبرة والكفاءة.
7. **عجز السيولة:** بالرغم من توفر بعض البنوك على حجم المناسب من القروض الجيدة ومع ذلك فهي تعاني من عجز في السيولة، التي تتوقف على قدرة محفظة موجودات البنك المختلفة على التحول بسرعة إلى نقد دون خسارة جزء من قيمتها، وعموما كلما زادت سيولة البنك القادرة على مواجهة الضغوط الناتجة عن المطلوبات قصيرة الأجل، فكلما زادت نسبة الودائع تحت الطلب إلى مجموع الودائع التي تدهورت سيولته، حيث تزداد تلك المطلوبات باعتبار تحت الطلب، لذا تعد المراقبة نسبة السيولة لدى البنوك من أهم انشغالات نظام التأمين على الودائع، إذ تعني مكونات هذه النسبة بالملاءة بين مكونات محفظة المصرف وأنواع الودائع الموجودة لديه مخاطر عجز السيولة بأقل قدر ممكن من التكلفة.
8. **مشكلة عدم الكفاية رأس المال:** ترجع أهمية رأس المال إلى الوظائف الهامة التي يقوم بها والتي من أهمها بالنسبة للبنوك امتصاص الخسائر الناتجة من التشغيل، وتدعيم ثقة المودعين و السلطات الرقابية في قدرتها على مواجهة المشكلات،إذ يدل رأس مال البنك على درجة الملاءة التي يتمتع بها ونظرا لأهميتها فان مؤسسات ضمان الودائع تضع العديد من المعايير لقياس وضمان كفايته من خلال مراقبة نسبة رأس المال إلى الودائع، و الموجودات ذات المخاطر كالتدخل في تحديد زيادة الاحتياطات، أو الأرباح المحتجزة.
9. **مشكلة تركز أنشطة البنوك سواء في مجال القروض أو الاستثمارات:** تشكل هذه الظاهرة عقبة كبيرة للبنك إذا تركزت فيه عمليات البنك إلى إعسار مالي، ويجب عدم تركيز نسبة من الودائع في عدد محدود من العملاء أو داخل قطاع واحد.
10. **مشكلة ظهور خسائر:** تظهر خسائر لأسباب أخرى ناتجة عن سوء الإدارة أو زيادة تكاليف التشغيل.[[11]](#footnote-11)

**المطلب الثاني:** **أهمية نظام التأمين على الودائع.** إن نظام التأمين على الودائع لا يعوض المودعين عن الخسائر الناتجة عن فشل مصارفهم فحسب، بل يعتبر نظاما وقائيا بالإضافة إلى وظيفته العلاجية، و بالتالي فإن وجود نظام تأمين الودائع يساعد على:

* تحقق الاستقرار في النظام المصرفي وتقليل أثر الأزمات المالية.
* الحد من تعرض خزينة الدولة للخسائر نتيجة انهيار بنك أو أكثر.
* تدعيم ثقة العامة واستقرار النظام المصرفي من خلال إيجاد إطار محدد لمعالجة مشاكل التعثر المصرفي.
* توفر جو مناسب من الثقة للمودعين و العملاء في النظام المصرفي وتعزيزها والحفاظ عليها.
* العمل على حماية حقوق المودعين و استقرار و سلامة البنوك وتدعيم الثقة فيها من خلال الدور الوقائي.
* حماية المودعين عن طريق تعويضهم عن الخسائر التي في حال إخفاق أحد البنوك.
* توفير مناخ مناسب للمنافسة بين البنوك الجديدة الصغيرة مع البنوك الكبيرة.[[12]](#footnote-12)

**المطلب الثالث: أثر نظام التأمين على الودائع.**

**1 – الآثار على مصادر الأموال:**

**1-1 الآثار على حقوق الملكية:**تؤدي أعمال النظام إلى زيادة ثقة العملاء والبنوك المحلية والمراسلين في البنوك، الأمر الذي ينعكس في شكل الزيادة في الودائع ، بالرغم من إن النظام ينطوي كما سبق الإشارة على فرض ضوابط على البنوك، وتتمثل في تحديد نسب تلتزم البنوك بتوحيدها مثل النسب بين حقوق الملكية و بين الودائع و النسبة بينها وبين الأصول الخطيرة.

1. **2 الآثار على الودائع:** نتيجة لاطمئنان المودعين على ودائعهم بصورها المختلفة و ضمانهم استردادودائعهم المؤمن عليهاإذا ما واجه أحد البنوك حالات من الإعسار تزيد الودائع سواء من كل القطاعات و الشرائح أو الودائع بالعملة المحلية أو الأجنبية.

**1-3 الآثار على المستحق للبنوك:** نتيجة لرسوخ الثقة و الاستقرار فيالبنوك و زيادة الودائع تزيد المعاملات المصرفية بين البنوك المحلية، كما تزيد المعاملات مع البنوك الخارجية وثم تزيد أرصدة المستحق للبنوك المحلية و تزيد التسهيلات الممنوحة للبنوك الخارجية وتستخدم البنوك جزءا من الودائع المتواجدة لديها في سداد ما قد يكون مستحق عليها للبنوك الأخرى و البنك المركزي.

**2-الآثار على استخدامات الأموال:**

**2-1 الأثر على الأصول السائلة:** ترتبط الأرصدة السائلة بخزائن البنك و الأرصدة لدى بنك المركزي لزيادة حجم الودائع،وتكون هذه الأرصدة في حدود نسبة معينة وفقا لحجم موارد البنك و تركيبها غير إن حجم هذه الأرصدة السائلة سيفيق حجمها في الظروف العادية لكل بنك ليستطيع البنك الوفاء بالتزامات قبل مودعيه و قيامه بالخدمات المصرفية الأخرى.

**2-2 الأثر على المستحق على البنك:** إن زيادة الودائع على العملة يترتب عليها زيادة الودائع والقروض المتبادلة بين البنوك ومن ثم زيادة في الأرصدة المستحقة على البنوك المحلية، كما أن زيادة الودائع بالعملة الأجنبية من شأنها إن تزيد ودائع البنوك من طرف البنوك الخارجية و بالتالي زيادة أرصدة المستحق على البنوك الخارجية.

**2-3 الأثر على محفظة الأوراق المالية والاستثمارات:** تزيد اثر الزيادة في حجم توظيفات البنوك في الأوراق المالية و المساهمات في الشركات الجديدة ثم إعادة طرحها لأسهم هذه الشركات للتداول، و كذا إنشاء صناديق الاستثمار كأساليب مستحدثة لإدارة الأموال خارج الميزانية، و إذا ما أتيح للبنوك التجارية التعامل في أوراق مالية حكومية مضمونة أو سندات يكون ذلك محفزا لتوظيف قدر من سيولتها في هذه الأوراق.

**2-4الأثر على محفظة الأوراق المالية و السلفيات:**تقوم البنوك ضمن توافر الأموال الناشئة عن الزيادة في حجم الودائع بتقديم القروض للعملاء الجيدين بعد الاطمئنان عن جدارتهم الائتمانية بدون ضمانات عينية ودون التضحية بقواعد منح الائتمان الجيد، كما يصاحب قيام البنوك بتنشيط القروض و قيامها بتوزيع سلفياتها حسب هيكل العملاء وهو مما يؤدي إلى مزيد من توزيع المخاطر وتتوسع البنوك في مجال الائتمان الاستهلاكي بغرض تمويل شراء السلع المعمرة و التوسيع في منح القروض لتمويل الوحدات السكنية، أضف إلى ذلك تنشيط في مجال الاقتراض لضمان أوراق مالية مما يرفع درجة سيولتها و يجعلها أكثر قابلية لصغار المستثمرين.

**2-5 الأثر على الأصول الثابتة:**تؤدي زيادة النشاط في معاملات البنوك إلى إدخال الأنظمة المستحدثة في مجال الاتصالات و المعلومات و زيادة كفاءة نظم معالجة البيانات و طرق حساب تكاليف و تسعير المنتجات المصرفية بما يكفل مزيدا من التسيير في تقديم الخدمات للعملاء و مزيدا من الدقة و السرعة في انجاز البنوك لأنشطتها و وظائفها المختلفة.[[13]](#footnote-13)

**المبحث الثالث: تطبيقات نظام التأمين في بعض الدول.**

لقد تم تطبيق نظام التأمين بعض الدول العالم حيث في هذا الجزء سوف نتطرق إلى العناوين التالية: في الهند ولبنان و الجزائر و الو،م،ا.

**المطلب الأول:المؤسسة الفدرالية للتأمين عل الودائع بالو،م،أ.**

على اثر الانهيار الاقتصادي الذي أصاب الو،م،أ في فترة الكساد الكبير (1929-1933 ) وتعثر العديد من البنو ك بافلاسها بحيث تقلص عددها من 25000 إلى اقل من 15000 بنك وإزا ء هذا الفشل الذريع للبنوك تأسست في عام 1934 مؤسسة ضمان الودائع الفدرالية التي تعتبر أقدم نظام لتأمين على الودائع في العالم وقد تم تطورها أكثر من مرة في ضوء الأزمات المصرفية التي عرفها النظام المصرفي الأمريكي.

ويدير النظام الفيدرالي للتأمين على الودائع هيئة مستقلة تتألف من خمسة أعضاء(ممثل عن السلطة التنفيذية،مدير مكتب النمو الاقتصادي و ثلاثة أعضاء يتم تعينهم من طرف رئيس الدولة بعد موافقة الكونغرس الأمريكي) لعهدة تدوم ست سنوات.

و يتم تمويل صندوق التأمين على الودائع عن طريق أقساط سنوية دورية للبنوك و المؤسسات الادخارية لأعضاء في النظام و يصل حجم الودائع التي يتم تغطيتها إلى 100 آلف دولار.

كما يمنح قانون التأمين على الودائع الاتحادي الحق لمؤسسة fdic في انهاء أعمال المصارف و مؤسسات الودائع و ذلك بعد اعطائها إخطار رسمي و بعد عمل التحقيقات اللازمة إذا ثبت تورطها في ممارسات مصرفية غير سليمة أوانتهاك القوانين المصرفية.

وتعمل مؤسسة fdic كحارس قضائي لجميع البنوك المشتركة في النظام بناءاعلى تكليف من السلطات القضائية للقيام بدور المصفي القضائي.

كما تقوم المؤسسة بتوفير المعلومات للمودعين و نشر بيانات عن الموقف المالي لكل بنك بصورة دورية.

وقد أعطيت لمؤسسة ضمان الودائع الفيدرالية سلطات رقابية واسعة على البنوك المؤمنة و حتى تلك غير المؤمنة كما أن لها صلاحيات لاجراء أية رقابة خاصة على كافة البنوك أو اية مؤسسات شقيقة أو تابعة للبنوك المؤمنة.[[14]](#footnote-14)

**مطلب الثاني: نظام التأمين على الودائع في الهند و لبنان**

**أولا: نظام التأمين على الودائع في الهند.**

تعتبر الهند من أوائل الدول التي طبقته في أجهزتها المصرفية،وتنبع أهمية التأمين على الودائع في الهند من فشل كثير البنوك الهندية مثلها حدث في الو،م،أ و قد ظهرت فكرة النظام التأمين في الهند في فترة الخمسينات .

**1 نشأته:**

بعد ظهور فكرة نظام التأمين قامت الهند عام 1950 بمناقشة مشروعا لنظام التأمين على الودائع في بنوكها و قد رأت اللجنة أن الوقت غير مناسب لتطبيق هذا المشروع في ذلك العام و يمكن أن يطبق في الوقت لاحق.

لم تتخذ الحكومة الهندية و البنك الفدرالي أي خطوات عملية لتطبيق مشروع نظام التأمين الذي اقترحته اللجنة أو أي مشروع آخر عام 1960 على التوالي في ضوء انهيار هذين البنكين أصبح تطبيق نظام التأمين على الودائع ضروري ملحة و ذلك بغرض إعادة ثقة الأفراد في الجهاز المصرفي اتخذ البنك الفيدرالي الهندي قرارا بإنشاء نظام التأمين في أعقاب انهيار البنكين المشار إليهما آنفا. وتم بموجب هذا القرار إنشاء شركة التأمين في عام 1962 برأسمال 100 ملايين روبية .

**2إدارة شركة التأمين على الودائع:**

يعتبر مجلس إدارة الشركة و الذي يتكون من 5 أشخاص مسؤولا عن إدارة أعمالها و قد حدد القانون أعضاء مجلس الإدارة كمايلي:

1. محافظ البنك الفيدرالي الهندي يعين رئيسا إدارة المجلس و الشركة.
2. نائب محافظ البنك الهندي الفيدرالي و يعين من قبل البنك.
3. موظف من الحكومة المركزية ويتم ترشحه من قبل المركزية.
4. مديران يتم ترشيحهما من قبل الحكومة المركزية باستشارة البنك الفيدرالي الهندي و يشترط في هذين المديرين أن يكون لديهما معلومات متميزة في مجال البنوك التجارية أو التجارة أو الصناعة أو التمويل، ويشترط أن لا يكونا موظفين في الحكومة المركزية أو البنك الفيدرالي الهندي أو شركة التأمين على الودائع أو البنوك التجارية أو أي أنشطة تتعلق بالبنوك.وقد حدد القانون الشروط الواجب توافرها عند اختيار المديرين و منح أي شخص من عضوية مجلس الإدارة إذا كان:

1سبق له أن فصل من الخدمة الحكومية أو أي مؤسسة أو شركة حكومية يزيد نصيب الحكومة في رأس مالها المدفوع عن 51 بالمئة.

2سبق له أن أشهر إفلاسه بحكم قضائي و لم يستطيع الوفاء بديونه و التزاماته.

3أن يعاني من اضطراب أو اختلال عقلي.

1. سبق أن حكم علية في أي قضية تعتبر من وجهة نظر الحكومة قضية لا أخلاقية

**3 انتقادات نظام التأمين على الودائع.**

حيث يساعد هذا النظام في إزالة بعض العوائق التي تؤثر على استقرار عرض النقود، وعلى الرغم من أن نظام التأمين في الهند له العديد من المزايا إلا أن هناك بعض المتخصصين و الدارسيين الذين انتقدوا هذا النظام و يمكن إجمالها في مايلي:

1 ولما كان نظام التأمين على الودائع يغطي مبلغا معينا من الودائع فإن ذلك سوف يؤدي إلى تجزئة أو عدم تكامل الحسابات و ذلك لأن المودعين و خصوصا صغار و متوسط المودعين سوف يحولون الاستفادة القصوى من هذا النظام و ذلك عن طريق إيداع ودائع بقيمة المبلغ الذي يغطيه التأمين في بنك معين.

2لما كان النظام يغطي مبلغا محددا و قسط تأمين فإن ذلك سوف يكون عل حساب البنوك الكبيرة وسوف تستفيد منه البنوك الصغيرة إذ أن قسط التأمين يتم حسابه على أساس إجمالي الودائع. و التالي فإن قيمة ما يدفعه البنك الكبير سوف تكون أكبر بكثير من قيمة ما يدفعه البنك الصغير.

3 لا يسمح القانون لشركة التأمين و ضمان الائتمان بفحص الحسابات و الرقابة المباشرة على أعمال البنك الخاضعة لنظام التأمين على الودائع .و لكن يسمح فقط بالاطلاع على الحسابات و طلب المعلومات اللازمة وفي ضوء ظروف محددة.[[15]](#footnote-15)

**ثانيا: مؤسسة ضمان الودائع في لبنان.**

ظهرت فكرة انشاء مؤسسة لضمان الودائع في لبنان 1964 إثر توقف ثلاثة بنوك عن الدفع وهي البنك التجاري و البنك العقاري و بنك سوجيكس و نظرا لهامشية مركز هذه البنوك في النظام المصرفي لم تنفذ فكرة لإنشاء مؤسسة ضمان الودائع حينئذ إلا أنه بظهور أزمة أنتر في عام1966 تم إنشاء المؤسسة الوطنية لضمان الودائع و بدأت العمل في ماي 1967 وتدار هذه المؤسسة الحكومية من طرف مجلس إدارة يتكون من سبعة أعضاء منهم يمثلون البنوك و ثلاثة تعينهم الحكومة.

وتمول المؤسسة بإشتراكات البنوك ن وحددت رسوم الإشتراك عند تأسيس مؤسسة ضمان الوديعة ب2من ألف من حجم ودائع البنك تدفع نهاية كل عام ،و يغطي نظام تأمين الودائع بالعملة الوطنية فقط، ويتم ضمان الودائع بحد أعلى يصل إلى 10 ملايين ليرة لبنانية.

ويلاحظ من خلال عرض مختلف تجارب أنظمة التأمين على الودائع أن أغلب هذه الأنظمة أسست في الستينيات والسبعينيات، و عادة بعد حدوث أزمة مصرفية و في كل الحالات تقريبا كان إنشاء نظام التأمين على الودائع جزءا من مجموعة إصلاحات جربت على النظام المصرفي.[[16]](#footnote-16)

**المطلب الثالث:** نظام التأمين على الودائع المصرفية في الجزائر.

1. **العوامل التي دفعت الجزائر إلى إنشاء نظام تأمين الودائع المصرفية.**

إن إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر لا يخرج عن السياق العام الذي أنشئت على إثره كثيرا من أنظمة التأمين على الودائع في العالم، ويمكن إيجاز العوامل التي أدت إلى إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر إلى:

* ظهور ماسمي بأزمة بنك الخليفة مع مطلع عام2003وإعلان إفلاسه، وماتسبب فيه من ضياع لأموال وحقوق المودعين، وضياع للمال العام حيث تشير بعض التقديرات إلى تحمل خزينة الدولة حوالي1.5مليار دولار من جراء إفلاس هذا البنك.
* نتيجة للعامل السابق حدثت أزمة ثقة في القطاع المصرفي الخاص، وهذا بعد الفضائح التي أصبحت تظهر وتكشف التعاملات المشبوهة التي تتم في البنوك الخاصة. وعلى إثر ذلك تفجرت فضيحة البنك الصناعي والتجاري والذي تم إعلان إفلاسه هو أيضا.
* رغبة السلطات العمومية وعلى رأسها السلطة النقدية في فرض قواعد إنضباط أكثر صرامة على البنوك بهدف ضمان إستقرار النظام المصرفي.
* يأتي إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر إستجابة لتوصيات المؤسسات المالية والنقدية الدولية(FMIوBM)بضرورة تطوير اًليات الإشراف والرقابة على البنوك من أجل فرض الإنضباط السوقي وتوفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم، وبيئة مصرفية سليمة.
* يأتي إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر إستعداد للأستحقاقات القادمة للجزائر وتهيئة الظروف للمنظومة المصرفية لتستطيع مواجهة المنافسة خاصة وأن الجزائر على وشك الإنظمام إلى منظمة التجارة العالمية، وبالتالي المصادقة على إتفاقية تحرير الخدمات المالية.

1. **تأسيس نظام التأمين على الودائع في الجزائر.**

تم تأسيس نظام التأمين على الودائع في الجزائر بمقتضى الأمر03/11المؤرخ في 27جمادي الثانية 1424هجرية الموافق ل26اوت 2003ميلادي[[17]](#footnote-17)

وجاء في الباب الخامس المادة 18مايلي:"يجب على البنوك أن تشارك في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية ينشؤه البنك المركزي، ويتعين على كل بنك أن يدفع إلى صندوق الضمان علاوة ضمان سنوية نسبتها 01بالمئة على الأكثر من مبلغ الوديعة."

ويحدد مجلس النقد والقرض كل سنة مبلغ العلاوة المذكورة في الفقرة السابقة كما يحدد مبلغ الضمان التي تمنح لكل مودع.

ولا يمكن إستعمال هذا الضمان إلا في حالة توقف البنك عن الدفع، كما لا يغطي هذا الضمان المبالغ التي هي عبارة عن تسبيقات البنوك فيما بينها.

* ومما سبق ذكره وبعد إستعراض مختلف تجارب بعض الدول في مجال التأمين على الودائع أن تطبيق هذا النظام يحقق المزايا التالية:
* يستهدف هذا النظام الحفاظ على السلامة المالية للبنوك ويعمل تجنبها التعرض للفشل أو الإعسار المالي، حيث ينطوي هذا النظام على فرض ضوابط على البنوك وذلك لتلافي حدوث أزمات مصرفية وتعزيز الثقة والإستقرار للنظام المصرفي.
* يؤدي تطبيق نظام التأمين على الودائع إلى زيادة حجم الودائع لدى البنوك نظرا لتعزز ثقة المودعين، الأمر الذي ينعكس إيجابيا على إمكانية البنك في توظيف هذه الودائع.
* يعمل على حل مشاكل الفشل المالي التي تتعرض لها البنوك مما يوفر الثقة لدى المودعين ويؤدي إلى عدم حدوث ذعر مالي في حالة تعثر أحد البنوك.
* يعمل على تحقيق الإستقرار المالي بفعالية عن طريق تعويض خسارة المودعين في حالات وقوع أزمات مصرفية.

**الخاتمة:**

يعتبر الدور الأساسي لأنظمة ضمان الودائع المصرفية المتمثل في ثقة الجمهور المودعين في الجهاز وقدرته على حماية ودائعهم، هو الأساس المتين في وجود جهاز مصرفي قوي ومتطور قادر على مواكبة التغيرات المستمرة في الصناعات المصرفية وبذلك يكون قادرا على تحقيق أهدافه الإقتصادية والإجتماعية بفعالية وكفاءة

فمن المهم جدا وجود نظام ضمان للودائع وخاصة مع زيادة حجم القطاع المصرفي وتطوره وتعقيد مجالات عمله

**قائمة المراجع:**

-رأفت علي الإعرج"مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان العالمي"رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة

-نفس المرجع السابق

-بلغوز بن علي"دليلك في الإقتصاد" دار الخلدونية للنشر والتوزيع الجزائر

-عبد القادر بريش مداخلة"أهمية ودور نظام التأمين على الودائع-مع إشارة إلى حالة الجزائر"مجمع النصوص العلمية للملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية والجزائرية والتحولات الإقتصادية، جامعة حيسبة بن بوعلي، شلف

-محمد سعيد النابلسي جدولي إقامة المؤسسات ضمان الودائع، إتحاد المصارف العربية

-النشرة الإقتصادية بنك مصر مرجع سبق ذكره

-تأمين الودائع المصرفية في البلدان النامية، مجلة التمويل والتنمية

-نبيل حشاد، التأمين على الودائع المصرفية وحماية المودعين في الدول النامية، مجلة إتحاد المصارف العربية

-النشرة الإقتصادية بنك مصر مرجع سبق ذكره

-أسامة عبد الخالق الأنصاري، دراسة مقارنة لمؤسسات ضمان الودائع إتحاد المصارف العربية

-شيخ ريم طوالبية ناريمان دورة التأمين في الحد من المخاطر المصرفية للبنوك التجارية مذكرة ماستر تخصص الإقتصاد النقدي والبنكي كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة العربي التبسي تبسة

-رينوني كمال دور نظام التأمين على الودائع في سلامة البنوك من التعثر مذكرة ماجستير تخصص العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة مسيلة

-برنيس سلطانة نعمون مريم دور ونظام الضمان الودائع في القضاء على المخاطر المالية في البنوك كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قالمة

-نفس المرجع السابق بريش عبد القادر

-مداح مغنية أهمية ودور النظام التأمين على الودائع مذكرة ماستر تخصص مالية نقود والتأمينات كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

1. رأفت علي الأعرج"**مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي"**رسالة ماجستير، غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009،s.edus.avgaza.lebrery.ص28. [↑](#footnote-ref-1)
2. نفس المرجع السابق، ص29. [↑](#footnote-ref-2)
3. بلغوز بن علي،"**دليلك في الإقتصاد"**. دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر،2008.ص82. [↑](#footnote-ref-3)
4. عبد القادر بريش.مداخلة"**أهمية ودور نظام التأمين على الودائع-مع إشارة إلى حالة الجزائر"**مجمع النصوص العلمية للملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية والجزائرية والتحولات الإقتصادية يومي14-15ديسمبر2004، جامعة حيسبة بن بوعلي، شلفwww.insurance4arab.com. [↑](#footnote-ref-4)
5. محمد سعيد النابلسي، جدولى إقامة المؤسسات ضمان الودائع، إتحاد المصارف العربية، العدد139 المجلد الثاني1992. [↑](#footnote-ref-5)
6. النشرة الإقتصادية، بنك مصر، مرجع سبق ذكره ص54. [↑](#footnote-ref-6)
7. تأمين الودائع المصرفية في البلدان النامية، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر1990. [↑](#footnote-ref-7)
8. نبيل حشاد، التأمين على الودائع وحماية المودعين في الدول النامية، مجلة إتحاد المصارف العربية، ديسمبر1993. [↑](#footnote-ref-8)
9. النشرة الإقتصادية بنك مصر، مرجع سبق ذكره ص57. [↑](#footnote-ref-9)
10. أسامة عبد الخالق الأنصاري، دراسة مقارنة لمؤسسات ضمان الودائع إتحاد المصارف العربية1992. [↑](#footnote-ref-10)
11. شيخ ريم،طوالبية ناريمن،دور التأمين في الحد من المخاطر المصرفية للبنوك التجارية،(مذكرة ماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير،جامعة العربي التبسي،تبسة،2018)،ص ص ص 51 ،52 ،53 . [↑](#footnote-ref-11)
12. رينوني كمال،دور نظام التأمين على الودائع في سلامة البنوك التجارية من التعثر،(مذكرة ماستر، تخصص علوم اقتصادية، كلية علوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير جامعة المسيلة،2012)،ص15. [↑](#footnote-ref-12)
13. برنيس سلطانة ، نعمون مريم ،دور و نظام ضمان الودائع في القضاء على المخاطر المالية في البنوك،(كلية علوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ،جامعة 08 ماي 1945 ،قالمة، 2012)، ص ص 80 ، 81.(نفس المرجع السابق) [↑](#footnote-ref-13)
14. بر يش عبد القا در ، أهمية و دور نظام التأمين على الودائع ، جامعة شلف،ص ص 94 ، 95 . [↑](#footnote-ref-14)
15. مداح مغنية ، أهمية و دور النظام التأمين على الودائع ،(مذكرة ماستر،تخصص مالية و تأمينات،كلية علوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير،جامعة عبد الحميد بن باديس ،مستغانم،2015 )،ص ص 40 ،41. [↑](#footnote-ref-15)
16. بريش عبد القادر، نفس المرجع سبق ذكره، ص 96. [↑](#footnote-ref-16)
17. الأمر03/11المؤرخ في 27جمادي الثانية1424هجري الموافق ل26أوت 2003، الجريدة الرسمية عدد52. [↑](#footnote-ref-17)